

المصدر :

اليوم

التاريخ :

20-03-2007

الصفحات :

3

العدد : 12331

المسلسل : 29

خادم الحرمين الشريفين يترأس جلسة مجلس الوزراء

**الملك يطلع المجلس على مباحثاته مع قادة العالم وممثلي المؤسسات الدولية
الوافقة على نظام هيئة متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن الجامعة العربية**

مليار ومائتا مليون لإنشاء شركة السوق المالية السعودية ومرسوم بنظامها الأساسي

واس - الرياض

عليها في الميثاق وإجراء المشاورات والاتصالات اللازمة لتابعة تنفيذ قرارات القمة وما يستجد بشأنها من تطورات مع الدول الأعضاء وغيرها. 2 - تصدق الهيئة اجتماعا عاديا على المستوى الوزاري ثلاث مرات في العام في مقر الأمانة العامة أو في إحدى الدول الأعضاء التي تطلب استضافة أحد اجتماعاتها.

ثانيا :

بعد الاطلاع على مرفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع النظام الأساسي لمجلس السلم والأمن العربي الموقع عليه بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (209) وتاريخ 18 / 8 / 1427هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشؤون رقم (80 / 124 / 80) وتاريخ 21 / 2 / 1428هـ. قرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع النظام الأساسي لمجلس السلم والأمن العربي المعتمد بقرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم (331) وتاريخ 29 / 2 / 1427هـ. الموافق 29 / 3 / 2006م وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح النظام .. أنه يهدف إلى الوقاية من النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول العربية وإدارتها وتسويتها في حال وقوعها واقتراح التدابير الجماعية المناسبة لرفع الاعتداءات أيأ كان مصدرها.

ثالثا :

وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير التجارة والصناعة تأسيس شركة مساهمة سعودية باسم « شركة السوق المالية السعودية » (حداول) وفقا لنظامها الأساسي المرفق بالقرار.

باحترام قرارات الشرعية الدولية ، والكف عن التكتيل بالشعب الفلسطيني ومؤسسته ، وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس عبر عن عميق أمه في أن تكون القمة العربية القادمة في الرياض مجسدة لتطلعات الشعب العربي ، وأن يتحلى تعاملها مع القضايا العربية بالصادقية ، وأن تتصدى بواقعية وشفافية للتحديات التي تواجه الوطن العربي ، وأن تعيد للحملة للأسرة العربية ، وتكرس الهوية الثقافية والحضارية للمجتمع العربي وتدفع بالكامل الاقتصادي وتسهيل التبادل التجاري بين الأقطار العربية ، وأن يكون بيان الرياض انطلاقة حقيقية وعملية وصادقة للعمل العربي المشترك.

وأنهى وزير الثقافة والإعلام بيانه مفيدا بأن المجلس اطلع إثر ذلك على جدول أعماله واتخذ القرارات التالية:

أولا :

بعد الاطلاع على مرفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن القرار الذي اتخذه مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته العادية القاضي بالموافقة على النظام الأساسي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات الصادرة عن جامعة الدول العربية. وبعد النظر في قرار مجلس الشؤون رقم (64 / 90) وتاريخ 24 / 12 / 1427هـ. قرر مجلس الوزراء الموافقة على النظام الأساسي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات وذلك وفق الصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح النظام .

1 - تتولى الهيئة متابعة تنفيذ الدول الأعضاء لالتزاماتها المنصوص

رأس خادام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض ، وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات والمشاورات والمباحثات التي أجراها حفظه الله مع بعض قادة دول العالم ومبعوثهم وممثلي المؤسسات الدولية . ونوه خادم الحرمين الشريفين بلقائه حفظه الله مع فخامة رئيس جمهورية جنوب أفريقيا تابو مبيكي والأهمية التي توليها المملكة بعلاقتها الأفريقية وما تمثله جنوب أفريقيا من ثقل استراتيجي في الشؤون الأفريقية والعالمية . كما تطرق خادم الحرمين الشريفين إلى لقائه بأخيه جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين والعلاقات الوثيقة التي تربط المملكة بأشقائها في البحرين وقال معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة : إن المجلس استعرض بعد ذلك جملة من قضايا المنطقة والعالم ، وجدد ترحيب المملكة بتشكيل حكومة الوحدة الوطنية الفلسطينية وأثارتها بالواقف الإيجابي التي أبدتها بعض الدول تجاهها ، وأكد المجلس أن على الدول المؤثرة في مجرى عملية السلام في الشرق الأوسط أن تتحمل مسؤولياتها السياسية والأخلاقية بالاعتراف بحكومة الوحدة الفلسطينية وتمكينها من القيام بدورها ، وذلك عبر رفع الحصار الاقتصادي والإنساني عن الشعب الفلسطيني ، وإزاح إسرائيل



خادم الحرمين الشريفين يتراس جلسة مجلس الوزراء (وأس)

العلومات - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الكوري في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية ووزارة العلومات والاتصالات في جمهورية كوريا ، والتوقيع عليه ، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

سابعا : وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين / الخامسة عشرة / و / الرابعة عشرة / وذلك على النحو التالي :

1 - تعيين / إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالله المسيحي على وظيفة / مستشار أمني / بالمرتبة الخامسة عشرة بإمارة منطقة الرياض.
2 - تعيين / محمد بن أمين بن محمد سدي على وظيفة / أمين عام مجلس حماية المنافسة / بالمرتبة الخامسة عشرة / بوزارة التجارة والصناعة.

3 - تعيين الدكتور / عادل بن سراج بن صالح مرداد على وظيفة / وزير مفوض / أ / بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.

بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص في تنفيذ مشاريع البنية التحتية وتحسين وتطوير الخدمات الصحية والتعليمية والتنمية الاجتماعية والاهتمام بوضع الإطار التنظيمي للملائم هذه العقود. ثانياً : تفعيل الدور التنموي للقطاع المصرفي ، بوضع سياسات وآليات لتوفير الاحتياجات التمويلية للقطاعات الإنتاجية القادرة على تنويع القاعدة الاقتصادية. ثالثاً : الإسراع في الانتهاء من إعداد الخطة الوطنية للمياه. خامساً :

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير المالية - أو من ينيبه - بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية كوريا لتجنب الازدواج الضريبي و لمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومشروع / البروتوكول / المرافق له ، في ضوء الصيغتين المرفقتين بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادساً : وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الاتصالات وتقنية

وقعد أحد مرسوم ملكي بذلك. أبرز ملاحظ نظام الشركة .

1 - من أهم أغراض الشركة توفير وتمهية وإدارة آليات تداول الأوراق المالية والقيام بأعمال التسوية والمقاصة للأوراق المالية وإيداعها وتسجيل ملكيتها ونشر المعلومات المتعلقة بها.

2 - يبلغ رأس مال الشركة (ملياًراً ومائتي مليون) ريال سعودي مقسم إلى (مائة وعشرين مليون) سهم متساوية القيمة وهي أسهم نقدية اكتتب فيها كلها صندوق الاستثمارات العامة.

3 - يتم طرح جزء من أسهم الشركة للاكتتاب العام في الوقت الذي تحدده الجمعية العامة غير العادية للشركة

رابعا :

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الاقتصاد والتخطيط بشأن متابعة تنفيذ برامج ومشاريع السنة الرابعة / 1423 / 1424 هـ / من خطة التنمية السابعة . وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (20 / 33) وتاريخ 5 / 9 / 1427 هـ. أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي :

أولاً : التوسع في عقود الشراكة